

الوسيط في المذهب

وسبيل قضاء الصلوات ما ذكرناه في الصوم فإن كان عليها مائة صلاة فتضعف وتزيد صلاتين فتكون مائتين وصلاتين فتأتي بالنصف وهي مائة صلاة وصلاة في أول الثلاثين من أي وقت شاءت ثم تأتي بالنصف الآخر في أول